

====

قرار لرئيس المجلس الجماعي للشلالات
عدد ٤٧٣ بتاريخ ٢١ ديسبر ٢٠٢٣ بشأن فتح باب الترشيح
لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة جماعة الشلالات

رئيس المجلس الجماعي للشلالات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات و لا سيما المواد 94، 96 و 127 منه
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على القرار رقم 2522.21 في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها و نظام التعويض عن المسؤلية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي للشلالات رقم 140 بتاريخ 29 مايو 2019 القاضي بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها.

يقرر ما يلى:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة الشلالات عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

مدير المصالح

رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية و الاقتصادية و الممتلكات

رئيس قسم التعمير و البيئة و حفظ الصحة و الأشغال

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المناصب المشار إليها في المادة الأولى في وجه:

1) الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة الشلالات و المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقددين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

(2) الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين والمزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور المناصب المشار إليها أعلاه، لمهمام رئيس قسم.

المادة الثالثة: تحدد المهام و الكفاءات المطلوبة لشغل مناصب المسؤولية المشار إليها أعلاه حسب البطاقة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح.

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها، و ذلك وفق الاستماراة التي يتم تحميلها من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.

- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل و الذي يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.

- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر (03) بمصلحة الموارد البشرية الكائنة بمقر الجماعة بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط و ذلك خلال التوقيت الإداري الجاري به العمل، و يعد تاريخ 29/02/2024 آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة الشلالات عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: يعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء بعد المصادقة عليها من طرف رئيس المجلس الجماعي عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة الثامنة بعده.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه، على بوابة التشغيل www.emploi-public.ma و على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية و يعلق بمقر الجماعة.



2024 2 يناير 3



بطاقة تحديد الكفاءات و المهام

❖ مهام مدير المصالح

- مساعدة رئيس المجلس في ممارسة صلاحياته
- الإشراف على إدارة الجماعة
- تنشيط و تنسيق العمل الإداري بمصالح الجماعة و السهر على حسن سيره
- التنسيق الإداري بين رئاسة المجلس و مختلف المصالح الخارجية
- الإشراف و الاطلاع و مراجعة مختلف الإرساليات الصادرة و الواردة على الجماعة و تتبع مآلها بتنسيق مع مختلف مصالح الجماعة المعنية
- السهر على تنفيذ القرارات الإدارية الصادرة عن رئيس المجلس الجماعي
- السهر على تتبع و تنفيذ مختلف المقررات الصادرة عن مداولات المجلس الجماعي
- تقديم تقارير لرئيس المجلس كلما طلب منه ذلك
- ممارسة الاختصاصات التي يمكن للرئيس تفريضها للمدير وفق أحكام القانون التنظيمي للجماعات
- تدبير أرشيف المكتب و حفظه
- تحرير جميع المراسلات المرتبطة بالمديرية و اختصاصاتها
- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمديرية أو المرتبطة بطييعتها مع المهام المسندة إليها

❖ الكفاءات و المؤهلات المطلوبة لتقلد منصب مدير المصالح

المؤهلات المعرفية:

- الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر ذات الصلة بالاختصاصات و المهام الأساسية المنوطة بالمديرية.
- التوفير على المؤهلات العلمية و التكوينية المرتبطة بالمنصب

المهارات:

- استعمال تكنولوجيا المعلومات.

- الإلمام بقواعد التحرير الإداري

- القدرة على تسيير و تنظيم التواصل و المفاوضات و الاجتماعات

المؤهلات الشخصية:

- حسن الإنصات و الانفتاح و التواصل مع جميع الأطراف

- الدقة و الموضوعية و الصرامة



- القدرة على التحليل

- التحليل بروح المبادرة و العمل الجماعي

- التحليل بروح المسؤولية و النزاهة و الحياد

♦ مهام رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية و الاقتصادية و الممتلكات

يتفرع هذا القسم إلى أربعة مصالح (04) و تسعه مكاتب (09)

(أ) مصلحة الموارد البشرية

مكتب التدبير الإداري

- مسح ملفات موظفي و أعون الجماعة و حفظها و ضبطها

- القيام بالإجراءات الإدارية الضرورية لتسوية الحالات الناتجة عن الترقية و التوظيف و الوفاة في طور العمل

- معالجة الوضعيّات التي يشغلها الموظف: الترسيم، رهن الإشارة، الإجازات السنوية، الإذن بالغياب، رخص أداء فريضة الحج، الرخص لأسباب صحية، رخص الولادة، الرخص بدون أجر، الإلحاد، الإدماج، النقل، التوقف المؤقت عن العمل و وضعية الجنديّة. و إعداد الملفات و الوثائق المتعلقة بها

- تدبير ملفات تقاعد الموظفين

- ضمان انخراط الموظفين في الصناديق الاجتماعية و المعاشات التقاعدية

- تسهيل الشؤون التأديبية للموظفين و الأعون

- تنفيذ و تقييم عمل الموظفين

- الإشراف و السهر على انتخابات ممثلي الموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء

- تدبير أشغال اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء

- تتبع ملفات الموظفين مع المصالح الخارجية المعنية بالأمر

- الحرث على التكوين المستمر و التدريب و تطوير أداء الموظفين

- الحرث على احترام شروط العمل

- المساهمة في إعداد الهيكل التنظيمي و تحديد اختصاصات الجماعة

- استعمال النظام المعلوماتي الخاص بتدبير الموارد البشرية

- تدبير مناصب المسؤولية



- تدبير امتحانات الكفاءة المهنية و مباريات التوظيف

- إنجاز كل المراسلات ذات الصلة بالحياة الإدارية للموظفين و الأعوان

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المسندة إليه



- إعداد مختلف النفقات المتعلقة بالموظفين و رئيس المجلس و ذوي الحق من أعضاء المجلس و تنفيذ الالتزام بها عبر نظام

التدبير المندمج للنفقات GID

- إنجاز البيانات السنوية و التكميلية المتعلقة بالصندوق المغربي للتقاعد CMR

- إنجاز البيان الدوري الخاص بالنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد RCAR

- إعداد بيانات المساهمات و تحويل الاقطاعات من أجور الموظفين إلى الصناديق الاجتماعية و المعاشات التقاعدية و

مؤسسات القروض

- إعداد و اقتراح مشروع الميزانية المرتبط بالموارد البشرية و تحضير الوثائق المالية و المحاسبية الواجب إرفاقها
بالميزانية

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المسندة إليه

ب) مصلحة الشؤون الإدارية



- إحالة نظائر السجلات الخاصة بالمكتب على الجهات المختصة تبعاً للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل

- تدبير النظام المعلوماتي المتعلق بالحالة المدنية و استغلال معطياته و تحبيبه

- تحرير جميع المراسلات المرتبطة بالمكتب و اختصاصاته

- تدبير أرشيف المكتب و حفظه

لتصریح و الإحصاءات:



- تلقي و تدوين تصریحات الولادات و الوفيات الواقعة بتراب الجماعة و مسک سجلاتها و حفظها

- تنفيذ الأحكام التصریحية للولادات الواقعة بتراب الجماعة

- تعبئة مسودات التصریحات المتعلقة بالولادات و الوفيات

- إعداد الدفاتر العائلية و تسليمها و إنجاز نظائرها

- الإحصائيات الشهرية المتعلقة بالمكتب

- الإحصائيات و الدراسات المختلفة

- إنجاز التقارير المختلفة المتعلقة بالمكتب

- تنفيذ قرارات إضافة و إصلاح الأسماء العائلية و الشخصية بالحروف اللاتينية

- تلقي طلبات استبدال الأسماء العائلية و إعداد ملفاتها و إحالتها على الجهات المختصة

التسجيلات:

الولادات

- تضمين رسوم الولادات بالسجلات و بالحاسوب

- تسجيل الولادة في السجل اليومي

- تضمين موجز بيان الولادات بالدفتر و الملف العائلي

- تضمين بيانات الزواج و الطلاق بطرر الرسوم المضمنة بالسجلات

- إعداد الإحصائيات و إنجاز الجداول السنوية و العشر سنوية للولادات

الوفيات:

- تضمين الوفاة بالدفتر العائلي

- تعبئة الملف العائلي

- تسجيل الوفاة في السجل اليومي

- تضمين رسوم الوفيات بالسجلات و بالحاسوب

- الإشارة على مراجع رسم الوفاة بطرر رسوم الولادة أو الأحكام

- إصدار إعلام بيان الوفاة للولادات الواقعة خارج تراب الجماعة

- إشعار وكيل الملك بالبيانات المتعلقة برسم الوفاة

- إعداد الإحصائيات و إنجاز الجداول السنوية و العشر سنوية للوفيات

- تسجيل الأحكام المتعلقة بالولادات و الوفيات بالسجلات و الحاسوب مع تتبع جميع المراحل السابقة الذكر



الأحكام التنفيذية:

- تضمين البيانات بطاقة الرسوم

- إشعار وكيل الملك بالبيانات المتعلقة بتسجيل الحكم

إنجاز و تسليم الوثائق:

- إنجاز و تسليم النسخ الموجزة لرسوم الولادات و الوفيات

- تسليم البطائق الشخصية للحالة المدنية

- إنجاز شواهد عدم التسجيل: الولادات و الوفيات

- إنجاز شهادة المطابقة لإثبات الهوية بالنسبة للجالية المغربية المقيمة بالخارج

- إعداد و تسليم الشواهد المختلفة المتعلقة العزوبة، عدم الزواج، الخطوبة، الحياة الفردية و الجماعية، عدم الطلاق، ثبوت الزوجية، الزوجة الوحيدة، شهادة القرابة، التحمل العائلي...

المصادقة على الوثائق:

- الإشهاد على صحة الإمضاء و مسک و حفظ السجلات الموضوعة لهذه الغاية

- الإشهاد على مطابقة نسخ الوثائق لأصولها

- مسک السجل الخاص بالإشهاد على مطابقة نسخ الوثائق لأصولها

- إحالة نسخ من عقود البيع و الشراء و الكراء على مصلحة التسجيل و التمبر

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطيبيعتها مع المهام المسندة إليه

مكتب شؤون المحاسب

- التحضير لاجتماعات مكتب المجلس الجماعي (توجيه الاستدعاءات، تحرير المحاضر...)

- التحضير لاجتماعات المجلس الجماعي في إطار الدورات العادية و الاستثنائية (توجيه الاستدعاءات إلى الأعضاء و المصالح الخارجية و موظفي الجماعة المعينين بالأمر، المساعدة في تحرير محاضر الدورات...)

- التحضير لاجتماعات اللجان الدائمة المنبثقة عن المجلس الجماعي و لجنة المساواة و تكافؤ الفرص و مقاربة النوع (توجيه الاستدعاءات، المساعدة في تحرير التقارير...)

- تدوين محاضر مداولات المجلس الجماعي و اجتماعات مكتبه بالسجلات المخصصة لذلك.

- تسليم نسخ محاضر مداولات المجلس الجماعي و تقارير اللجان الدائمة للسادة الأعضاء

- إعداد مقررات المجلس الجماعي و ملتمساته و توصياته و تنفيذها و تتبع مآلها
- مسح الملفات الخاصة بأعضاء المجلس الجماعي و إعداد جميع الوثائق المرتبطة بتأمينهم و تسليم جميع الشواهد الإدارية المرتبطة بوضعيتهم و الأوامر بالمهمة المسندة إليهم
- تحرير جميع المراسلات المرتبطة بالمكتب و اختصاصاته
- تدبير أرشيف المكتب و حفظه
- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المسندة إليه

ت) مصلحة الشؤون المالية



شساعة المداخل

- بيع المحجوزات المستوفية لأجل الحجز و الأدوات المستغنى عنها
- مسح الصندوق
- مسح كناش التواصيل للرسوم المختلفة
- مسح السجلات المتعلقة بالضرائب و الرسوم الجماعية
- تحصيل واجبات كراء المحلات التجارية التابعة لملك الخاص الجماعي
- تدبير مختلف القيم و وسائل الاستخلاص من تذاكر و مقطوعات و طوابع مع إثبات ذلك في السجلات المحاسبية المخصصة لذلك



- تحصيل الديون و الرسوم و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة
- القيام بدفع الموارد المستخلصة لدى صندوق القابض الجماعي
- إعداد و مسح مختلف الوثائق المحاسبية الخاصة بالمداخل
- تسليم الشواهد المرتبطة بالوضعية الجبائية
- إعداد تقديرات مداخلات الجزء الأول من الميزانية
- تتبع مراحل استخلاص الرسوم و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة
- إعداد و مسح القرارات الجماعية المحددة للرسوم و الواجبات المستحقة لفائدة الجماعة و الحرص على التسعيرات الواردة بها

- تحديد حاجيات الجماعة من التذاكر و التواصيل و الشيats المتعلقة بالرسوم و الواجبات بالتنسيق مع القابض المالي المحلي

- تهيئة و إرسال الوثائق الدورية المتعلقة بالمداخل
- تنفيذ مقتضيات القرار القاضي بإحداث شساعة المداخل

- مسح السجلات المحاسبية الخاصة بجميع العمليات المتعلقة بالتحصيل: سجل شسيع المداخل و القابض، سجل شسيع المداخل و المحصلين
- مسح تواصيل الرسوم المختلفة
- إعداد البيانات الدورية
- إعداد الوثائق المالية و المحاسبية الواجب إرفاقها بالميزانية.
- إعداد و تسليم القرارات الفردية قصد استخلاص الرسوم المنصوص عليها في القرار المسير
- الوعاء و المراقبة
- القيام بعملية إحصاء الملزمين بأداء مختلف الرسوم الضريبية
- القيام بجميع العمليات المتعلقة بربط الرسوم (استلام و مراقبة إقرارات الملزمين بأداء الضريبة، تعديل و تصحيح الرسوم و الضرائب طبقاً لمقتضيات المادة 13 من قانون الجبایات، تصفية الضرائب و الرسوم المحلية، إعداد الأوامر بالتحصيل)
- القيام بعملية التوعية و التحسيس للملزمين بأداء الضريبة
- القيام بحق الاطلاع المنصوص عليه في القانون المتعلق بالجبایات
- القيام بالمعاينات الميدانية
- دراسة الشكايات الجبائية المقدمة من طرف الملزمين بأداء الضرائب و الرسوم
- تتبع النزاعات المعروضة على أنظار اللجنة المحلية المختصة للنظر في الطعون الجبائية
- فض و حل النزاعات الضريبية بالتراضي
- إعداد طلبات الحصول على التذاكر و التواصيل
- إعداد قائمة الواجبات و الرسوم الغير المستخلصة في نهاية السنة
- القيام بجميع العمليات المتعلقة بفرض الضريبة
- مراقبة سجل المحجز الجماعي
- تحرير جميع المراسلات المرتبطة بالمكتب و اختصاصاته
- تدبير أرشيف المكتب و حفظه
- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبعتها مع المهام المسندة إليه

كتاب الميزانية و المحاسب

- المشاركة في إعداد الميزانية الرئيسية و الميزانيات الملحقة و الحسابات الخصوصية و الحسابات الإدارية السنوية



- الأداء بواسطة الشيارات لمصاريف استهلاك الزيوت و المحروقات و الماء و الكهرباء و الانخراط في خدمات الهاتف و الانترنت

- إعداد حوالات المساهمات في اتفاقيات الشراكة و التعاون و العقود

- إعداد حوالات دعم الجمعيات و المساعدات

- إعداد حوالات مساهمة الجماعة في مختلف القطاعات الأخرى

- التدبير المحاسبي لسندات الطلب موضوع الأشغال و التوريدات و الخدمات

- التدبير المحاسبي للصفقات موضوع الأشغال و التوريدات و الخدمات و مختلف العقود

- تتبع سداد القروض و فوائدها

- إعداد الحالات المتعلقة بتنفيذ الأحكام لفائدة الغير

- إعداد الحالات المتعلقة بكراء و اقتناص العقارات

- إعداد الحالات المتعلقة بالاحتلال المؤقت للملك العمومي

- إعداد الوضعيات المالية

- إعداد قرارات التحويل

- مساق كل السجلات المتعلقة بالمحاسبة الإدارية و المالية

- تهيئة الحساب الختامي للسنة المالية

- المشاركة في إعداد الوثائق المتعلقة بطلبات القروض من صندوق التجهيز الجماعي

- تهيئة المراسلات و الوثائق الدورية المتعلقة بالمكتب

- تنفيذ مصاريف التسيير و التجهيز عبر منظومة التدبير المندمج للنفقات GID

- إعداد قائمة الاعتمادات الملغاة

- إعداد قائمة الاعتمادات المنقولة

- إعداد قائمة الاعتمادات المرحلية

- إعداد بيان الالتزامات المالية الناتجة عن الاتفاقيات و العقود و الضمانات

- إعداد بيان الأقساط السنوية المتعلقة بتسديد القروض



- إعداد الملف الإداري و المالي للمياومين و العرضيين و أداء أجورهم عن طريق شساعة النفقات
- تسيير ملفات حوادث الشغل و التأمين ضدها
- إعداد الوثائق الواجب إرفاقها بمشروع ميزانية الجماعة و عرضها على اللجان الدائمة المختصة
- تحضير الوثائق المالية و المحاسبية الواجب إرفاقها بالميزانية الموجهة إلى عامل العمالة قصد التأشير عليها
- إعداد مشروع البرمجة الممتدة على ثلاثة سنوات و تحديده كل سنة
- تحرير جميع المراسلات المرتبطة بالمكتب و اختصاصاته
- تدبير أرشيف المكتب و حفظه
- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المسندة إليه

ج) مصلحة الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و القانونية و الممتلكات

مكتب الشؤون القانونية و الممتلكات

- تجميع عناصر الدفاع بالتعاون مع المصالح الجماعية المختصة معززة بالوثائق الضرورية
- تتبع مآل الدعوى في جميع مراحلها
- مسح ملف محامي الجماعة (اتفاقية التعاقد، المراسلات الموجهة إلى المحامي و المراسلات المتوصل بها من طرفه)
- حيازة نسخ من الأحكام الصادرة في حينها
- تتبع تنفيذ الأحكام القضائية بالتنسيق مع المصالح المختصة
- مسح سجل المنازعات القضائية يتضمن جميع القضايا التي تكون الجماعة طرفا فيها
- إعداد و مسح جداول المنازعات القضائية السنوية و إرسالها إلى السلطات المعنية
- دراسة و تتبع ملفات حوادث الشغل و حوادث السير الخاصة بموظفي الجماعة
- القيام بجميع الأعمال الكفيلة بالبحث و جمع و حيازة المراجع القانونية و التنظيمية (الظواهر، المراسيم، المناشير، الدوريات و الجريدة الرسمية...)



- السهر على تدبير الأموال الجماعية العامة و الخاصة و مسح و تحديد سجل محتوياتها
- إعداد و تتبع الملفات المتعلقة بالعمليات العقارية (الهبات، التقويمات، الاقتاءات و المعاوضات...)
- إعداد ملفات نزع الملكية لأجل المنفعة العامة المنجزة من طرف الجماعة و تتبع جميع إجراءاتها

- منح رخص شغل الملك العام الجماعي مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية
- منح رخص شغل الملك الجماعي بإقامة كشك
- تنظيم شغل الملك الجماعي العام المتعلق بالأرصفة من طرف أصحاب المحلات التجارية و المهنية و الصناعية
- السهر على تنفيذ القرارات المتعلقة باستغلال الملك الجماعي من طرف المؤسسات التجارية و المهنية
- مراقبة و محاربة الاستغلال العشوائي للملك الجماعي
- إعداد دفاتر التحملات و الاتفاقيات و العقود الخاصة بتدبير الأموال الجماعية العامة و الخاصة
- المشاركة في أعمال مختلف اللجان المتعلقة ب مجالات الأموال العقارية
- مسک ملف تسليم السلطة و إعداد الوثائق الخاصة به
- إعداد و مسک ملفات تحفيظ الأموال العقارية للجامعة
- تدبير و حفظ أرشيف المكتب
- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المنسدة إليه

المكتب المسؤول عن الأنشطة



- إعداد و تسليم رخص فتح و استغلال المحلات التجارية و الصناعية و المهنية
- تنظيم مختلف الأنشطة التجارية و المهنية غير المهيكلة
- السهر على تنفيذ القرارات التنظيمية الجماعية المتعلقة بتنظيم الحرف المهنية و التجارية و الصناعية
- اتخاذ قرارات فردية تتمثل في المنع و الإذن أو الأمر عند التدخل من أجل الحد من ظاهرة مخالفة القوانين الجاري بها العمل
- السهر على تنفيذ القرارات التنظيمية الجماعية التي تتعلق بتحديد الشروط العامة التي يمكن أن تمارس في إطارها الأنشطة الخاصة للأفرادقصد الحفاظ على الصحة العامة و السكينة العامة
- الإشراف على أعمال اللجان المكلفة بمعاينات المحلات التجارية و المهنية و الصناعية و تحريض محاضر المخالفات المسجلة بشأن ذلك
- منح رخص استغلال المؤسسات المضرة أو الخطيرة و المزعجة
- منح رخص فتح الوحدات الخاصة بالشركات الصناعية
- بحث المنافع و المضار فيما يخص المؤسسات المضرة أو الخطيرة و المزعجة

- السهر على البت في شكايات المواطنين و اتخاذ التدابير الفردية المتعلقة بالأمر و المنع و الإذن قصد رفع الضرر عن المشتكين و ذلك طبقاً للقوانين الجاري بها العمل

- دراسة ملفات رخص المؤسسات الصناعية

- استدعاء أعضاء اللجنة المكلفة بفحص طلبات الترخيص و تحرير محاضر اجتماعاتها

- إنجاز التقرير الشهري للمشاريع التجارية الجديدة بالجامعة

- استقبال و توجيه و إرشاد المستثمرين

- المشاركة في لجان الوقاية و رفع تقارير بشأنها

- الإشراف على كل ما يتعلق بمهام الشرطة الإدارية الخاصة بهذا المكتب

- تحرير جميع المراسلات المرتبطة بالمكتب و اختصاصاته

- تدبير أرشيف المكتب و حفظه

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المسندة إليه



مكتب المنشآت الاجتماعية و الثقافية و الرياضية

- إنجاز تقارير و دراسة بحوث في الميدان الاجتماعي، الثقافي و الرياضي ورفعها إلى رئاسة المجلس

- تقديم خدمات إلى المواطنين بتنسيق تام مع جمعيات المجتمع المدني

- تنسيق العمل مع الجمعيات و المنظمات غير الحكومية لتنمية الحركة الثقافية و الرياضية بالجامعة

- ترسیخ مبدأ الشراكة مع الفاعلين الجماعيين بالمجتمع المدني

- تسطير برنامج سنوي للنهوض بالأوضاع الاجتماعية و الثقافية و الرياضية بتراب الجماعة بتنسيق مع مختلف المتدخلين

- المساهمة في برمجة مشاريع المبادرة المحلية للتنمية البشرية المرتبطة بالجانب الاجتماعي و الثقافي و الرياضي

- المساهمة في إعداد برنامج عمل الجماعة

- مصاحبة و مواكبة الجمعيات المحلية الناشطة في الميدان الاجتماعي و الثقافي و الرياضي بتراب نفوذ الجماعة في إعداد ملفات مشاريعها المقدمة للاستفادة من دعم المجلس الجماعي و المبادرة الوطنية للتنمية البشرية و مختلف الهيئات الأخرى

- المساهمة و الاقتراح في توجيه الجمعيات المحلية المهتمة بالشأن الاجتماعي و الثقافي و الرياضي قصد انخراطها و

اندماجها في التوجهات المحددة من طرف المجلس الجماعي

- مواكبة الأنشطة الاجتماعية و الثقافية و الرياضية المنظمة من طرف الجمعيات المحلية و مختلف الهيئات الأخرى بتراب نفوذ الجماعة

- تدبير المنشآت الاجتماعية و الثقافية و الرياضية التابعة للجماعة (ملاعب، دور الثقافة، فضاء الطفل...)

- المساهمة في إعداد اتفاقيات الشراكة بين الجماعة و الفاعلين الاجتماعيين و الثقافيين و الرياضيين

- مسک ملفات جمعيات المجتمع المدني المحلية ذات الأهداف الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و تحينها

- تحرير جميع المراسلات المرتبطة بالمكتب و اختصاصاته

- تدبير أرشيف المكتب و حفظه

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المسندة إليه.



❖ الكفاءات و المؤهلات المطلوبة لتقديم منصب رئيس قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية و الاقتصادية و

الممتلكات

المؤهلات المعرفية:

- الإمام بالتشريعات و القوانين و المساطر ذات الصلة بالتخصصات و المهام الأساسية المنوطة بالقسم.

- التوفير على المؤهلات العلمية و التكوينية المرتبطة بالمنصب.

المهارات:

- استعمال تكنولوجيا المعلومات.

- الإمام بقواعد التحرير الإداري

- القدرة على تسهيل و تنظيم التواصل و المفاوضات و الاجتماعات

المؤهلات الشخصية:

- حسن الإنصات و الانفتاح و التواصل مع جميع الأطراف

- الدقة و الموضوعية و الصرامة

- القدرة على التحليل

- التحلي بروح المبادرة و العمل الجماعي

- التحلي بروح المسؤولية و النزاهة و الحياد

❖ مهام رئيس قسم التعمير و البيئة و حفظ الصحة و الأشغال

(أ) مصلحة التعمير والبيئة و حفظ الصحة



مراقبة النظافة و الصحة العموميتين:

- المراقبة الصحية الداخلية و الخارجية للمؤسسات الصناعية و مؤسسات الصناعة التقليدية و المعامل و الأوراش و كذا مراقبة شروط صحة و نظافة الأشخاص العاملين بها
- المراقبة و السهر على صحية و سلامة الأماكن و المؤسسات العمومية
- المراقبة و السهر على صحية و سلامة المراكز ذات الصبغة الاجتماعية و كذا صحة الأشخاص العاملين بها
- السهر على السلامة الصحية داخل المؤسسات المدرسية و مؤسسات ما قبل التمدرس و كذا المؤسسات الجامعية
- المراقبة الصحية لوسائل النقل العمومية و وسائل النقل الصحية و كذا مراقبة صحة العاملين بهذه القطاعات
- مراقبة نظافة المقابر و السهر على ضمان صيانتها والإلاء بالرأي في اختيار مواقعها
- المراقبة و السهر على جودة المواد الغذائية، المشروبات و التوابل المعدة للاستهلاك كما تشمل هذه المراقبة وسائل نقل هذه المواد و كذا الأماكن التي تباع فيها و صحة العاملين بها
- المشاركة في البحوث التي تطلبها وزارة الصحة في حالة حصول تسممات غذائية

المهام التي تزاول بتنسيق مع الإدارات المختصة:



- المراقبة و السهر على السلامة الصحية للسكن و مشاريع التعمير و إعداد التراب الوطني
- المراقبة و السهر على نظافة الطرقات، و مسالك التطهير، و نقط الماء بالإضافة إلى مراقبة تطهير النفايات السائلة و الصلبة
- مراقبة و محاربة جميع مصادر الضرر بما فيها مكافحة نواقل الأمراض
- مراقبة و معاينة الوفيات و تسليم الشواهد الطبية المرتبطة بذلك و خاصة الإذن بالدفن
- تجميع المعطيات الإحصائية المتعلقة بالولادات و الوفيات المسجلة داخل تراب الجماعة و الحرص على تحبيب سجل الوفيات

الطب الاجتماعي:

- التتبع الصحي لموظفي و أعوان الجماعة
- التنظيم و الاتصال و الإعلام و التربية في مجال الوقاية و الصحة العامة
- تسيير مركز محاربة داء السعر بإجراء الفحص و العلاج عن طريق التلقيح
- أخذ جميع التدابير الوقائية لمحاربة داء السعر
- المشاركة في المساعدة الصحية لفائدة المؤسسات الخيرية
- المشاركة في عمليات التلقيح المنظمة من طرف وزارة الصحة
- التصريح بالأمراض الواجب التصريح بها طبقاً للتنظيم الجاري به العمل

- ضبط الإحصائيات الصحية و خاصة منها المتعلقة بالأمراض المعدية المسجلة داخل تراب الجماعة و تبعث هذه الإحصائيات بانتظام إلى مندوب وزارة الصحة بالإقليم أو العمالة التي تنتمي إليها الجماعة المعنية

- إعداد محضر في إطار القيام بمهام مراقبة النظافة و الصحة العموميتين ترسل نسخة منه إلى المسؤول عن المكان الذي تمت مراقبته

المهام الإدارية:

- التسيير الإداري و التقني لمكتب حفظ الصحة

- تحديد برامج عمل هذه المكاتب و السهر على تنفيذها

- التنظيم و التأطير والإشراف على عمل الأطر العاملة بالمكتب

- تتبع تنقلات سيارات الإسعاف التابعة للجماعة و تنظيم عملية الاستفادة من خدماتها

- تحرير جميع المراسلات المرتبطة بمهام المكتب

- مسک و حفظ و تدبير أرشيف المكتب

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المنسدة إليه

مكتب التصاميم في إقليم و الحافظة مدير المجال و عمليات المكتب

- دراسة ملفات طلبات إنجاز رخص السكن و شواهد المطابقة

- إعداد و تسليم رخص السكن و شواهد المطابقة و مختلف الشواهد الإدارية المتعلقة بالتعمير

- تفعيل مقتضيات تصميم التهيئة

- إشعار أصحاب المشاريع بالنتائج

- إنجاز و تسليم رخص الربط بشبكة الماء الصالحة للشرب و الكهرباء

- إنجاز رخص الربط بشبكة الصرف الصحي

- تلقي ملفات طلبات رخص البناء و الإصلاح و التجزئات و المجموعات السكنية و تقسيم الأراضي و إحالتها للدراسة من طرف اللجان المختصة و إعداد و تسليم الرخص المرتبطة بها

- إحالة الرخص الصادرة على شبيع المداخل لاستخلاص الرسوم و الواجبات

- الضبط و التبليغ عن مخالفات البناء

- عرض التصاميم للمصادقة و إنجاز المحاضر المتعلقة بها

- حضور أشغال الشباك الوحيد خلال دراسته لرخص البناء، التجزئة، إقامة مشروع... داخل تراب الجماعة

- مسک و حفظ السجلات المتعلقة باشغال الشباك الوحيد و المتعلقة بدراسة الرخص

- إعداد و تسليم قرارات التصفيق

- إنجاز جميع المراسلات المتعلقة بالمكتب

- إعداد الإحصائيات المتعلقة بعمليات البناء و الإصلاح و التقسيم و التجزئة



- إنجاز التقرير الشهري للتعهير و البناء

- دراسة مشاريع التجزئة و التقسيمات و تتبع الملفات المتعلقة بها

- التواصل مع المصالح الخارجية (وكالة الحوض المائي، قسم التعهير بالعملة ...)

- تتبع عمليات ترقيم الأزقة

- التسلم المؤقت و النهائي

- تتبع و مواكبة إنجاز الدراسات المتعلقة بإعداد وثائق التعهير و تحبيين محتوياتها

- مراقبة البناءيات المهملة أو المهجورة أو الآيلة للسقوط

- البت في الشكايات ذات الصلة بالتعهير

- المساهمة في مراقبة أماكن التخلص العشوائي للفضلات المنزلية

- تحرير و إعداد المراسلات و التقارير الدورية المرتبطة بالمهام المسندة للمكتب

- إعداد محاضر المخالفات المرتبطة بعدم احترام الضوابط العامة للمحافظة على البيئة

- مسک و تتبع ملف الوضع البيئي بالجامعة

- إعداد الدراسات المتعلقة بالمجال البيئي في الجماعة

- السهر على إدماج البعد البيئي في جميع مشاريع الجماعة

- مراقبة البعد البيئي بالجماعة (نظافة الشوارع و تطهير المجال البيئي...)

- تدبير و حفظ أرشيف المكتب

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطييعتها مع المهام المسندة إليه

ب) مصلحة الأشغال الجماعية

مكتب الأشغال والمتصرفية

- تتبع أشغال الأوراش ابتداء من تسليم الأمر بالخدمة

- إنجاز تقرير فتح الورش

- إنجاز تقارير دورية لتقدم نسبة الأشغال

- إنجاز أوراق الارتباط الخاصة بالأشغال المنجزة

- إنجاز محضر التسلیم المؤقت بعد انتهاء الأشغال و تسليم محضر التسلیم النهائي بعد انتهاء مدة الضمانة

- تدبير و توزيع اليد العاملة و مراقبة حالة السيارات و الشاحنات و الآليات و توزيع عملها

- تدبير قطاع النظافة

- وضع علامات التشير و التوجيه



- العناية بالحدائق العمومية والمناطق الخضراء والتشجير والأغراض بالسقي والصيانة
- إعداد و تزيين الطرقات و الساحات خلال المناسبات
- السهر على بناء و صيانة شبكة الطرقات و الأرصفة و الساحات العمومية
- السهر على صيانة الأماكن الجماعية و حراستها
- مراقبة و صيانة شبكة الإنارة العمومية و مراقبة استهلاكها
- السهر على صيانة شبكة الصرف الصحي
- تتبع وضعية السير و الجولان بتراب الجماعة
- إعلام المقاولات بالمشروع في العمل ومسك السجل المخصص لذلك
- إنجاز برامج التشجير و تحسين و صيانة المساحات الخضراء المتواجدة بتراب الجماعة
- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المنسنة إليه
- تدبير و حفظ أرشيف المكتب



- إعداد دفاتر التحملات الخاصة بالدراسات (المعمارية، الفنية، الطبوغرافية...)



- إعداد بيان تفصيلي لجميع الصفقات
- التنسيق مع جميع المصالح لتحديد المشاريع المزمع إنجازها
- إعداد مقترن البرمجة من ميزانية الجزء الثاني (الفائض التقديرى و الفائض الحقيقى)
- إعداد مقترن إعادة برمجة بعض فصول ميزانية التجهيز و التسخير
- إعداد و تتبع ملفات القروض
- المساهمة في إعداد و تتبع تنفيذ برنامج عمل الجماعة
- إعداد الدراسات اللازمة لإحداث المناطق الخضراء
- إبداء الرأي بشأن المشاريع التي تعتمد مصالح الدولة إنجازها بتراب الجماعة
- إبداء الرأي بشأن مختلف الدراسات المحالة على الجماعة من طرف مختلف الهيئات و المصالح و المؤسسات الأخرى
- التتبع التقني لإنجاز المشاريع
- التنسيق مع مكاتب الدراسات و مكاتب المراقبة للتحكم في المشروع
- صياغة صفات الدراسات و مراقبة مختبرات الأشغال و تتبعها إلى غاية استلام المشروع
- القيام بمختلف الإجراءات بخصوص إبرام الصفقات الخاصة بإنجاز الأشغال و الخدمات و تزويد الجماعة بالمواد
- إعداد ونشر البرنامج التوقيعي السنوي للصفقات

- تحضير و تتبع ملفات طلب العروض

- القيام بالأعمال التحضيرية لفتح أظرف طلب العروض

- تحضير الصفقات من أجل المصادقة

- تدبير الصفقات بعد المصادقة عليها من طرف السلطات المختصة

- إشهار إعلانات طلب العروض

- إصدار سندات الطلب المتعلقة بمختلف اقتناءات و مشتريات الجماعة

- مسک سجل الصفقات

- إصدار الأوامر بالخدمة المتعلقة بمختلف الأشغال و الخدمات و الأعمال المنجزة لفائدة الجماعة

- إعداد كشوفات الحسابات الشهرية و جداول المنجزات

- إعداد مختلف الشواهد المرتبطة بإنجاز الأشغال و الخدمات لفائدة الجماعة

- تحرير جميع المراسلات و البيانات و التقارير و الوثائق ذات الصلة بطبيعة المهام المسندة للمكتب

- إعداد العناصر الضرورية لتقديرات الميزانيات المتعلقة بمصاريف تسيير الأشغال الجماعية

- إحالة ملفات الصفقات على لجنة طلب العروض

- حضور و تهئي أشغال اجتماعات لجن طلبات العروض

- التنسيق مع المصلحة المعنية بالصفقة لإتمام إجراءات تنفيذها

- إعداد كشوفات الحسابات الشهرية (Décomptes) و جداول المنجزات

- مراجعة الأثمان

- إعداد ملحقات الصفقات (Avenants)

- تدبير و حفظ أرشيف المكتب

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانونا للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المسندة إليه



- جرد سنوي لوضعية المشتريات و المقتنيات

- تدبير المخزون

- مساعدة الرئيس في تدبير اللوجستيك داخل الجماعة و ترشيد استعماله لما يحقق الأهداف و الخدمات

- مسک سجل لجريدة جميع الآليات و المعدات التي تتتوفر عليها الجماعة

- إعداد جرد خاص بجميع المعدات المتواجدة بالمستودع الجماعي و تصنيفها من حيث صلاحيتها

- إعداد و مسک ملفات السيارات و الشاحنات و الآليات التابعة للجماعة

- إعداد ملفات اقتناء السيارات الفعية و الآليات

- إعداد ملفات الإخراج من الخدمة

- إعداد ملفات البيع بعد الإخراج من الخدمة

- مسک سجل المشتريات و المقتنيات و التجهيزات المكتبية و المعلوماتية و غيرها

- ضبط و تدبير مستودع الجماعة

- تسخير حظيرة السيارات و الآليات الجماعية

- تسخير، تقييم و إنجاز أشغال الصيانة الضرورية الخاصة باليات و سيارات الجماعة

- تدبير المحروقات و الزيوت و قطع الغيار و الإطارات المطاطية

- إعداد مختلف المراسلات و البيانات و الوثائق و التقارير المتعلقة باختصاصات المكتب و بعمله

- تدبير و حفظ أرشيف المكتب

- الإشراف على تدبير المواد و الأدوات المتلاشية و ضبطها و تنظيم عمليات السمسرة بشأن بيعها

- القيام بجميع المهام التي تدخل ضمن الاختصاصات المخولة قانوناً للمكتب أو المرتبطة بطبيعتها مع المهام المسند إليه.

الكفاءات و المؤهلات المطلوبة لتقديم منصب رئيس قسم التعمير و البيئة و حفظ الصحة و الأشغال

المؤهلات المعرفية:

- إللام بالتشريعات و القوانين و المساطر ذات الصلة بالتخصصات و المهام الأساسية المنوطة بالقسم.

- التوفير على المؤهلات العلمية و التكوينية المرتبطة بالمنصب.

المهارات:

- استعمال تكنولوجيا المعلومات.

- الإللام بقواعد التحرير الإداري

- القدرة على تسخير و تنظيم التواصل و المفاوضات و الاجتماعات

المؤهلات الشخصية:

- حسن الإنصات و الانفتاح و التواصل مع جميع الأطراف

- الدقة و الموضوعية و الصرامة

- القدرة على التحليل

- التحلي بروح المبادرة و العمل الجماعي

- التحلي بروح المسؤولية و النزاهة و الحياد



الرئيس
إمضاء: أحمد حلواني